|  |  |
| --- | --- |
| **المجلس 2020 جنيف، 19-9 يونيو 2020** |  |
|  |  |
|  |  |
| **بند جدول الأعمال: PL 2.6** | **الوثيقة C20/2-A** |
|  | **15 مايو 2020** |
|  | **الأصل: بالإنكليزية** |
| تقرير من الأمين العام | |
| المواعيد المقترحة لعقد دورات المجلس  للأعوام 2021 و2022 و2023 و2024 و2025 و2026  ومدتها إلى جانب المواعيد المقترحة لعقد مجموعات اجتماعات  أفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس للأعوام 2020 و2021 و2022 | |

|  |
| --- |
| **ملخص**  وفقاً للقرار 77 (المراجَع في دبي، 2018)، ومع مراعاة المقرر 612 (C19)، يُدعى المجلس إلى أن "يحدد مواعيد دوراته العادية الثلاث التالية في يونيو‑يوليو واستعراض هذه المواعيد على أساس متجدد".  ويكلف المقرر 619 بشأن مباني المقر، المعتمد في دورة المجلس الإضافية لعام 2019، الأمين العام بتلبية الاحتياجات من المرافق المؤقتة لعقد المؤتمرات والاجتماعات خلال فترة الهدم والمرحلة الأولى من البناء للمشروع، من خلال وضع قائمة بالاحتياجات تشمل مواعيد المؤتمرات والاجتماعات التي ستعقد في هذه الفترة. ومن هذا المنظور، اعتُبر من المهم الاتفاق على مواعيد عقد دورات المجلس خلال المرحلة الممتدة من 2023 إلى 2026.  وسعياً إلى تحسين "الجدول الزمني للمؤتمرات والجمعيات والاجتماعات المقبلة التي يعقدها الاتحاد" والحد من احتمال تداخل مواعيد الأحداث، يُقترح أخيراً أن يوافق المجلس على مواعيد عقد مجموعات اجتماعات أفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس للأعوام 2020 و2021 و2022.  **الإجراء المطلوب**  يُدعى المجلس إلى **تأكيد** مواعيد عقد دورتيه لعامي 2021 و2022، **والنظر** في مواعيد عقد دوراته للأعوام 2023 و2024 و2025 و2026 **والموافقة** عليها، إلى جانب مواعيد عقد مجموعات اجتماعات أفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس للأعوام 2020 و2021 و2022، **واعتماد** مشروع المقرر الوارد في الملحق بهذه الوثيقة.  \_\_\_\_\_\_\_\_\_  **المراجع**  [*المادة 1 من النظام الداخلي للمجلس*](http://www.itu.int/council/pd/rop-e.pdf)*؛* [*القرار 77 (المراجَع في دبي، 2018)،*](https://www.itu.int/en/council/Documents/basic-texts/RES-077-A.pdf)[*القرار 111 (المراجَع في بوسان، 2014)؛*](https://www.itu.int/en/council/Documents/basic-texts/RES-111-A.pdf) *وثائق المجلس* [*C19/2*](https://www.itu.int/md/S19-CL-C-0002/en)*،* [*C19/118*](https://www.itu.int/md/S19-CL-C-0118/en)*،* [*C19/37*](https://www.itu.int/md/S19-CL-C-0037/en)*،* [*C20/37*](https://www.itu.int/md/S20-CL-C-0037/en)*،* [*المقرر 612*](https://www.itu.int/md/S19-CL-C-0129/en) *للمجلس،* [*المقرر 619*](https://www.itu.int/md/S19-CLADD-C-0005/en)*.* |

خلفية

إن القرار 77 (المراجَع في دبي، 2018) المتعلق ***بتحديد مواعيد مؤتمرات الاتحاد ومنتدياته وجمعياته ودورات مجلسه (2023‑2019)****، يكلف المجلس* بأن "يحدد في كل دورة عادية من دوراته الجدول الزمني لمواعيد دوراته العادية الثلاث التالية في يونيو-يوليو واستعراضه على أساس متجدد".

وينص القرار 111 (المراجَع في بوسان، 2014) بشأن ***مراعاة الفترات الدينية الهامة في تحديد مواعيد مؤتمرات الاتحاد وجمعياته ودورات المجلس*** على أن "يبذل الاتحاد والدول الأعضاء في المجلس كل جهد ممكن لكي لا تصادف الفترة المخطط لها لأي دورة للمجلس أي فترة تعتبرها أي دولة من الدول الأعضاء في المجلس فترة دينية هامة".

و*يكلف* المقرر 619 بشأن **مباني المقر**، المعتمد في دورة المجلس الإضافية لعام 2019، *الأمين العام* "بتلبية الاحتياجات من المرافق المؤقتة لعقد المؤتمرات والاجتماعات خلال فترة الهدم والمرحلة الأولى من البناء للمشروع، من خلال وضع قائمة بالاحتياجات تشمل مواعيد المؤتمرات والاجتماعات التي ستعقد في هذه الفترة..". ومن هذا المنظور، اعتُبر من المهم الاتفاق على مواعيد عقد دورات المجلس خلال تلك المرحلة – الممتدة من 2023 إلى 2026 – ومواصلة المفاوضات مع مؤسسة مباني المنظمات الدولية (FIPOI)، والتنسيق مع مركز جنيف الدولي للمؤتمرات (CICG) التابع لها.

# 1 مواعيد عقد دورتي المجلس لعامي 2021 و2022 (انظر [المقرر 612](https://www.itu.int/md/S19-CL-C-0129/en))

اعتمد المجلس في دورته لعام 2019 **المقرر 612** الذي يؤكد فيه مواعيد عقد دوراته للأعوام 2020 و2021 و2022 لتبلغ مدة كل منها تسعة أيام عمل. وفيما يتعلق بدورتي عامي 2021 و2022، ترد فيما يلي الفترتان المحتفظ بهما:

- دورة المجلس لعام 2021: من يوم **الثلاثاء 8 يونيو** إلى يوم **الجمعة 18 يونيو 2021**

- دورة المجلس لعام 2022: من يوم **الثلاثاء 22 مارس** إلى يوم **الجمعة 1 أبريل 2022**

# 2 المواعيد المقترحة لعقد دورات المجلس للأعوام 2023 و2024 و2025 و2026

مع مراعاة المقرر 619 للمجلس، بدأت الأمانة التعاون عن كثب مع مؤسسة مباني المنظمات الدولية والتنسيق مع مركز جنيف الدولي للمؤتمرات لإيجاد القاعات الأنسب والفترات المتاحة لتنظيم دورات مجلس الاتحاد في الأعوام من 2023 إلى 2026. واستناداً إلى توفر مركز جنيف الدولي للمؤتمرات، تُقترح المواعيد التالية:

- دورة المجلس لعام 2023: من يوم **الثلاثاء 11 يوليو** إلى يوم **الجمعة 21 يوليو 2023**

- دورة المجلس لعام 2024: من يوم **الثلاثاء 9 يوليو** إلى يوم **الجمعة 19 يوليو 2024**

- دورة المجلس لعام 2025: من يوم **الثلاثاء 1 يوليو** إلى يوم **الجمعة 11 يوليو 2025**

- دورة المجلس لعام 2026: من يوم **الإثنين 4 مايو** إلى يوم **الخميس 14 مايو 2026**

# 3 مجموعات اجتماعات أفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس في الأعوام 2020 و2021 و2022

1.3 تُنظَّم اجتماعات أفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس عادةً في الربعين الأول والثالث من العام، باستثناء العام الذي يُعقد فيه مؤتمر المندوبين المفوضين (PP)، حيث يخطط عقد هذه الاجتماعات مرة واحدة في بداية العام.

2.3 تفادياً قدر الإمكان للتداخل مع اجتماعات أخرى يعقدها الاتحاد، وإقراراً بأن هذا الأمر لا يمكن تجنبه في بعض الأحيان، يُقترح أن يوافق المجلس على مواعيد عقد مجموعات اجتماعات أفرقة العمل وأفرقة الخبراء للأعوام 2020 و2021 و2022.

في عام 2020:

- المجموعة الثانية من اجتماعات أفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس: من يوم **الإثنين 14 سبتمبر** إلى يوم **الجمعة 18 سبتمبر 2020**

في عام 2021:

- المجموعة الأولى من اجتماعات أفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس: من يوم **الإثنين 25 يناير** إلى يوم **الجمعة 5 فبراير 2021**

- المجموعة الثانية من اجتماعات أفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس: من يوم **الإثنين 20 سبتمبر** إلى يوم **الجمعة 1 أكتوبر 2021**

في عام 2022:

- المجموعة الوحيدة من اجتماعات أفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس: من يوم **الإثنين 10 يناير** إلى يوم **الجمعة 21 يناير 2022**

***الملحقات: 1***

الملحـق

مشـروع المقـرر [...]

مواعيد عقد دورات المجلس للأعوام 2021 و2022 و2023 و2024 و2025 و2026 ومدتها،   
إلى جانب مواعيد عقد مجموعات اجتماعات أفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس للأعوام 2020 و2021 و2022

إن مجلس الاتحاد،

إذ يضع نصب عينيه

*أ )* القرار 77 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، الذي *يكلف المجلس* بأن "يحدد في كل دورة عادية من دوراته الجدول الزمني لمواعيد دوراته العادية الثلاث التالية في يونيو-يوليو واستعراضه على أساس متجدد"؛

*ب)* القرار 111 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين، الذي *ينص على* "أن يبذل الاتحاد والدول الأعضاء في المجلس كل جهد ممكن لكي لا تصادف الفترة المخطط لها لأي دورة للمجلس أي فترة تعتبرها أي دولة من الدول الأعضاء في المجلس فترة دينية هامة"،

*ج)* المقرر 619 بشأن مباني المقر، المعتمد في دورة المجلس الإضافية لعام 2019،

وإذ يذكر

بالمقرر 612 للمجلس الذي يؤكد فيه مواعيد دورتي المجلس لعامي 2021 و2022،

وإذ يضع في اعتباره

الحاجة إلى تحديد مواعيد الدورات العادية للمجلس بحيث تُعقد قدر الإمكان في نفس الفترة الزمنية تقريباً من كل سنة بغية تيسير ترتيب أحداث الاتحاد الأخرى،

وإذ يضع في اعتباره كذلك

الحاجة إلى تنظيم الدورة العادية للمجلس خلال العام الذي يُعقد فيه مؤتمر المندوبين المفوضين، في وقت مبكر بما يكفي للسماح بأن تُنشر، ضمن إطار زمني معقول، تقارير المجلس التي سيُنظر فيها في مؤتمر المندوبين المفوضين،

وإذ يؤكد

أن تحديد مواعيد عقد مجموعات اجتماعات أفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس، على مدى السنوات الثلاث المقبلة، لن يؤدي إلى تحسين التخطيط العام لأحداث الاتحاد فحسب، وإنما أيضاً إلى الحد من احتمال تداخلها،

وإن يقر

بضرورة تلبية الاحتياجات من المرافق المؤقتة لعقد المؤتمرات والاجتماعات خلال فترة الهدم والمرحلة الأولى من البناء للمشروع، من خلال وضع قائمة بالاحتياجات تشمل مواعيد المؤتمرات والاجتماعات التي ستعقد في هذه الفترة،

يقرر

1 أن تُعقد المجموعة الثانية من اجتماعات أفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس، في عام 2020، من يومالإثنين 14 سبتمبر إلى يوم الجمعة 25 سبتمبر 2020؛

2 أن تُفتتح دورة المجلس لعام 2021 في جنيف وأن تُعقد لمدة 9 أيام عمل، وأن يُعقد ما يرتبط بها من مجموعات اجتماعات لأفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس كما يلي:

- المجموعة الأولى من اجتماعات أفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس: من يوم الإثنين 25 يناير إلى يوم الجمعة 5 فبراير 2021،

- **دورة المجلس لعام 2021: من يوم الثلاثاء 8 يونيو إلى يوم الجمعة 18 يونيو 2021،**

- المجموعة الثانية من اجتماعات أفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس: من يوم الإثنين 20 سبتمبر إلى يوم الجمعة 1 أكتوبر 2021؛

3 أن تُفتتح دورة المجلس العادية لعام 2022 في جنيف وأن تُعقد لمدة 9 أيام عمل، وأن يُعقد ما يرتبط بها من مجموعات اجتماعات لأفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس كما يلي:

- مجموعة اجتماعات أفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس: من يوم الإثنين 10 يناير إلى يوم الجمعة 21 يناير 2022

- **دورة المجلس لعام 2022**: **من يوم الثلاثاء 22 مارس إلى يوم الجمعة 1 أبريل 2022**، ويُعقد اجتماعها الأخير يوم السبت قبل بدء مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2022؛

4 أن تُفتتح دورة المجلس لعام 2023 في جنيف وأن تُعقد لمدة 9 أيام عمل، كما يلي:

- **دورة المجلس لعام 2023: من يوم الثلاثاء 11 يوليو إلى يوم الجمعة 21 يوليو 2023؛**

5 أن تُفتتح دورة المجلس لعام 2024 في جنيف وأن تُعقد لمدة 9 أيام عمل، كما يلي:

- **دورة المجلس لعام 2024: من يوم الثلاثاء 9 يوليو إلى يوم الجمعة 19 يوليو 2024؛**

6 أن تُفتتح دورة المجلس لعام 2025 في جنيف وأن تُعقد لمدة 9 أيام عمل، كما يلي:

- **دورة المجلس لعام 2025: من يوم الثلاثاء 1 يوليو إلى يوم الجمعة 11 يوليو 2025؛**

7 أن تُفتتح دورة المجلس لعام 2026 في جنيف وأن تُعقد لمدة 9 أيام عمل، كما يلي:

- **دورة المجلس لعام 2026: من يوم الإثنين 4 مايو إلى يوم الخميس 14 مايو 2026.**

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ